Distr.
GENERAL

A/C.5/34/39
15 November 1979
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الخامسة
البند ٩٧ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩

السفر بالدرجة الأولى في منظمات الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين القرار ٣٢/١٩٨ الذي تنص فقرات منطوقه على ما يلي

" ٢ - تقرر ان ينفذ مبدأ العمل على الأخذ بأكثر ترتيبات أجور السفر الجوي اقتصادا على النحو التالي :

" (أ) يحق السفر بالدرجة الأولى للأمين العام وممثل واحد لكل دولة عضو يحضر دورة عادية أو استثنائية أو طارئة من دورات الجمعية العامة ؛

" (ب) لا يحق السفر بالدرجة الأولى للأشخاص الآخرين الذين كان لهم ذلك الحق سابقا بموجب قراري الجمعية العامة ٢٢٤٥ (د - ٢١) و ٣١٩٨ (د - ٢٨) ، ولرؤساء اللجان الحكومية الدولية الذين يحق لهم حاليا السفر على حساب الأمم المتحدة ، الا اذا كانت مدة رحلة جوية معينة تتجاوز تسع ساعات (بأكثر الطرق مباشرة واقتصادا) بما في ذلك الوقفات المقررة لأغراض مثل تغيير الطائرات أو التزود بالوقود ، ولكن باستثناء وقت السفر الى المطارات ومنها ؛

" (ج) يقتصر ما تدفعه الأمم المتحدة من نفقات السفر في جميع الحالات الأخرى على أقل ترتيبات أجور السفر الجوي كلفة من بين الترتيبات التي تتبعها عادة شركة نقل جوي عامة معترف بها ، بأقصر الطرق المباشرة ، أو ما يعادل ذلك الترتيب ؛

" ٣ - تأذن للأمين العام ان يمارس حسن تقديره في منح الاستثناءات للسماح في أشد الحالات الحاحا ، بالسفر الجوي بالدرجة الأولى على أساس كل حالة على حدة ؛

79-30583

" ٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة تقريرا سنويا عن تنفيذ هذا القرار ، مع ذكر جميع الاستثناءات التي سمح بها بموجب الفقرة ٣ أعلاه ، وأسبابها والوفورات المحققة نتيجة استخدام الدرجة الاقتصادية وغيرها من أجور السفر الجوى

٢ - ويقدم هذا التقرير ، الذى يشمل الفترة من ١ تشرين الأول/اكتوبر حتى غاية ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، الى الجمعية العامة ، استجابة للقرار السالف ذكره .

٣ - وبلغ مجموع الوفورات المحققة خلال تلك الفترة نتيجة تنفيذ القرار ١٩٥ ٢٦١ دولارا .

٤ - ومارس الأمين العام حسن تقديره في منح الاستثناءات للسماح بالسفر بالدرجة الأولى وفقا للفقرة ٣ من القرار ٣٢/١٩٨ في الحالات التالية :

(أ) ووفق على السفر بالدرجة الأولى لرئيس سابق للجمعية العامة للاشتراك في اجتماع لفريق من الخبراء ؛

(ب) اتخذت الترتيبات للسفر بالدرجة الأولى لضيفين للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى لحضور حفل تقديم ميدالية ذهبية الى كل منهما في جلسة خاصة للجمعية العامة في ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٨ ؛

(ج) أذن بالسفر بالدرجة الأولى لأربعة أشخاص (كان واحد منهم من الموظفين وثلاثة أعضاء في الهيئات الفرعية) وذلك بسبب العجز البدني وبناء على توصية الدائرة الطبية ؛

(د) أذن بالسفر بالدرجة الأولى لأربعة من كبار الموظفين بسبب ضرورة سفرهم على وجه السرعة في أمور تتعلق بوظائفهم الرسمية ؛

(هـ) أذن في تسع حالات بالسفر بالدرجة الأولى وذلك بأثر رجعي عندما تقرر انه كانت هناك ظروف خاصة تبرر ذلك ؛

(و) سافر ستة أشخاص بالدرجة الأولى في صحبة الأمين العام لأداء أعمال رسمية أثناء الرحلات ؛

(ز) استمر الاذن بالسفر بالدرجة الأولى لمعاون مباشر للأمين العام يرافقه أثناء رحلاته الجوية الرسمية لأغراض أمنية .

٥ - زودت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بتفاصيل كل من الاستثناءات المشار اليها أعلاه .

- - - - -